



Distr.
GENERAL

A/39/730
4 December 1984
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والثلاثون
البند ١١٤ من جدول الأعمال

خطة المؤتمرات

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر : السيد علي أشرف مجتهد (جمهورية إيران الإسلامية)

أولا - مقدمة

- ١ - قررت الجمعية العامة بناءً على توصية المكتب وذلك في جلستها العامة الثالثة المعقودة في ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤ ، أن تدرج في جدول أعمال دورتها التاسعة والثلاثين البند المعنون : " خطة المؤتمرات : تقرير لجنة المؤتمرات " ، وأن تحيله إلى اللجنة الخامسة .
- ٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في هذا البند في جلساتها ٦ ومن ١١ إلى ١٥ و ١٨ و ٢٧ و ٢٩ المعقودة في ٨ و ١٥ و ١٦ و ١٨ و ١٩ و ٢٢ و ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر و ١٤ و ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ . وترد التعليقات والملاحظات التي أبدت أثناء مناقشة هذا البند والردود على الاستفسارات التي وجهت ، في المحاضر الموجزة ذات الصلة للجنة (A/C.5/39/SR.6 و 11-15 و 18 و 27 و 29 .
- ٣ - وكان معروضا على اللجنة ، للنظر في هذا البند ، تقرير لجنة المؤتمرات (١) .

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٢ (A/39/32) .

ثانيا - النظر في المقترحات

٤ - في الجلسة ٢٧ ، المعقودة في ١٤ تشرين الثاني / نوفمبر ، عرض السيد ميهائيل بوشيف ، نائب رئيس اللجنة ، ونجح شفويا وثيقة (A/C.5/39/L.9) تتضمن تعديلات مقترحة على مشاريع القرارات التي أوصت بها لجنة المؤتمرات في تقريرها . وفيما يلي نص التعديلات المقترحة :

(١) مشروع القرار ألف

(أ) في الفقرة ٤ من المنطوق ، وبعد عبارة 'وفي اسيا' تضاف عبارة 'والمحيط الهادئ' .

(ب) في الفقرة ٥ من المنطوق ، تُحذف عبارة ' وذلك في إطار الموارد المعتمدة في ميزانية فترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ' .

(ج) في الفقرة ٦ من المنطوق ، تُحذف عبارة ' دراسة هذه المسألة ' ويستعاض عنها بعبارة ' النظر في هذا الأمر ' .

(٢) مشروع القرار باء

(أ) تُحذف كل من فقرتي الديباجة .

(ب) تُضاف فقرتا ديباجة جديدتان نصهما كما يلي :

' ان تعيد تأكيد قراراتها ٧١/٣٢ ، الجزء رابعا ، المؤرخ في ٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ و ٧٢/٣٢ المؤرخ في ٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ و ٥٥/٣٣ ، الجزء ثانيا ، المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨ و ١٠/٣٥ ألف المؤرخ في ٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٠ و ١١٢/٣٦ ألف ، الجزء أولا ، المؤرخ في ١٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨١ و ٣٢/٣٨ دال المؤرخ في ٢٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٣ . '

' وان تؤكد استمرار الحاجة الى تحقيق أقصى قدر من الكفاءة في توفير خدمات المؤتمرات ' .

(ج) تُحذف الفقرة ٤ .

(د) تُضاف فقرة جديدة نصها كما يلي :

٤ - توصي مكاتب هذه الأجهزة بمراقبة استخدامها لموارد خدمة المؤتمرات المخصصة لها بغية تضمن تقاريرها المرفوعة الى الجمعية العامة دراسة تحليلية عن استخدامها لتلك الموارد ' ؛

(هـ) يضاف فقرة اضافية جديدة نصها كما يلي :

٥ - تؤكد من جديد انه ينبغي ، عند اعداد جداول المؤتمرات مستقبلا ، مراعاة قدرة الامانة العامة على تجهيز الوثائق وكذلك جداول مواعيد تقديم الهيئات الفرعية التابعة للجمعية العامة تقاريرها ' ؛

(و) تُحذف الفقرة ٦ .

(ز) في الفقرة ٧ ، تُحذف عبارة ' اعادة التوزيع مستقبلا للموارد غير المستخدمة ' و يُضاف عبارة ' تحقيق أقصى قدر من الفعالية في استخدام موارد المؤتمرات ' .

٣) مشروع القرار دال

(أ) تُحذف الفقرتان ٣ (ب) و ٤ .

(ب) يستعاض عنهما بالفقرتين التاليتين :

(ب) ان يحسم ، قبل شائعة اسابيع من بدء دورة كل جهاز من أجهزة الأمم المتحدة ، بما في ذلك اللجان الرئيسية للجمعية العامة ، تقريرها عن حالة اعداد جميع الوثائق المطلوبة للدورة ، بجميع اللغات في ذلك الوقت ' ؛

٤ - تؤكد من جديد انه ينبغي للأمن العام ان يقدم في نهاية كل دورة قوائم بجميع الوثائق التي يطلبها كل من أجهزة الأمم المتحدة ، بما في ذلك اللجان الرئيسية التابعة للجمعية العامة مع ذكر التاريخ الذي يمكن فيه اصدار كل وثيقة بجميع اللغات المطلوبة ، مينا الوقت الذي يلزم لاعدادها سواء من قبل الوحدات الفنية أو وحدات خدمة المؤتمرات في الامانة العامة ' .

(٤) فيما يلي نص مشروع قرار اضافي :

هـ

استعراض التقارير الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة

ان الجمعية العامة

ترجو من لجنة المؤتمرات أن تقوم ، على أساس منتظم ،
بدراسة ما يدخل في مجال اختصاصها من التقارير الصادرة عن وحدة
التفتيش المشتركة وتعليقات الأمين العام عليها .

٥ - وفي الجلسة ذاتها ، اقترح مندوب كولومبيا ، توريد الأرجنتين وفنزويلا وكوسا
والمكسيك والهند ، حذف الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار ألف .

٦ - واقترح ممثل الولايات المتحدة الأمريكية حذف مشروع القرار هـ المقترح .

٧ - وفي الجلسة ٢٩ ، المعقودة في ١٦ تشرين الثاني / نوفمبر ، عرض السيد بوشيف ،
نائب رئيس اللجنة ، الوثيقة A/C.5/39/L.9/Rev.1 ، التي تضمنت التعديلات التي أجريتها
في الجلسة ٢٧ للجنة ، ووردت فيها الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار ألف بين قوسين
معقوفين لكي تمت فيها اللجنة ، ونصت على حذف مشروع القرار هـ المقترح . وفي الجلسة
ذاتها ، وعقب اجراء مزيد من المناقشات ، اقترح نائب الرئيس حذف الفقرة ٤ من مشروع
القرار ألف .

ثالثا - مقررات اللجنة الخامسة

٨ - قررت اللجنة دون اعتراض ، في جلستها ٢٩ ، حذف الفقرة ٤ من منطوق مشروع
القرار ألف ، ثم اعتدت ، دون تصويت ، التعديلات الواردة في الوثيقة A/C.5/39/L.9/Rev.1
كما نقحها نائب الرئيس شفويا ، ومشاريع القرارات التي أوصت بها لجنة المؤتمرات بصيغتها
المنقحة (انظر الفقرة ٩) .

رابعا - توصيات اللجنة الخامسة

٩ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشاريع القرارات التالية :

... / ...

خطة المؤتمرات

الف

تقرير لجنة المؤتمرات

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير لجنة المؤتمرات (٢) ،

١ - تحيط علما مع التقدير بتقرير لجنة المؤتمرات ؛

٢ - توافق على مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة المنقح لعام ١٩٨٥ بصيغته التي قدمتها لجنة المؤتمرات (٣) ؛

٣ - تأذن للجنة المؤتمرات بأن تدخل على جدول المؤتمرات لعام ١٩٨٥
أية تعديلات قد تتطلبها الاجراءات والقرارات التي تتخذها الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين ؛

٤ - ترجو من الأمين العام أن ينظر ، من أجل تحقيق أقصى كفاءة وفعالية للتكاليف ، في أمر تنظيم موظفي خدمة المؤتمرات في مركز فيينا الدولي في عملية واحدة لخدمة المؤتمرات ؛

٥ - تدعو الوكالة الدولية للطاقة الذرية الى الاشتراك في النظر في هذه المسألة .

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والثلاثين ، الملحق رقم ٣٢ (A/39/32) .

(٣) المرجع نفسه ، المرفق الثاني .

.../...

بـ

تقليص مدد دورات أجهزة الأمم المتحدة أو اعتماد
عقد دورات هذه الأجهزة كل سنتين

ان الجمعية العامة ،

ان تعيد تأكيد قراراتها ٧١/٣٢ ، الجزء الرابع ، و ٧٢/٣٢ المؤرخـــــــــــــــــين
في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و ٥٥/٣٣ ، الجزء الثاني ، المؤرخ في ١٤ كانون
الاول/ديسمبر ١٩٧٨ و ١٠/٣٥ الف المؤرخ في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠
و ١١٧/٣٦ ألف ، الجزء الأول ، المؤرخ في ١٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ و ٣٢/٣٨
دال المؤرخ في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ ،

وان تؤكد استمرار الحاجة الى تحقيق أقصى قدر من الكفاءة في اسداء خدمات
المؤتمرات ،

١ - تحيط علما مع التقدير بالجهود التي بذلتها لجنة المؤتمرات لتحسين
استخدام موارد خدمة المؤتمرات بالتشاور مع موظفي الأجهزة التي استخدمت في السنوات
الأخيرة ٧٥ في المائة أو أقل من موارد المؤتمرات المتاحة لها ؛

٢ تحت الأجهزة الفرعية للجمعية العامة على بذل المزيد من الجهود ،
استنادا الى جملة أمور من بينها البيانات الاحصائية الجارية ، حتى تكفل الاتفاق الدقيق
لطلباتها من خدمات المؤتمرات مع احتياجاتها وحتى تستغل الخدمات المقدمة اليها
استغلالا رشيدا يتسم بالكفاءة ؛

٣ - تحت كذلك تلك الأجهزة ، عند تقديم طلبات للحمول على خدمات
المؤتمرات ، على أن تعد ما يلزم للجلسات التي لا تلزمها خدمات الترجمة الشفوية ، مثل
المشاورات غير الرسمية والفترات المخصصة للصياغة ، بحيث يمكن توقع مثل هذه الاحتياجات
على أساس الممارسة الماضية ، وعلى النظر في اجراء تخفيض مناسب في عدد الجلسات الرسمية
للسماح باستغلال ما يتبقى من وقت في الجلسات غير الرسمية أو المشاورات أو كليهما ؛

٤ - توصي مكاتب تلك الأجهزة بمراقبة استخدامها ل موارد خدمة المؤتمرات
المخصصة لها بغية تضمن تقاريرها المرفوعة الى الجمعية العامة دراسة تحليلية حسن
استخدامها لتلك الموارد ؛

٥ - تؤكد مرة أخرى انه ينبغي ، عند اعداد جداول المؤتمرات مسبقا ، مراعاة قدرة الامانة العامة على تجهيز الوثائق وكذلك جداول مواعيد تقديم الأجهزة الفرعية التابعة للجمعية العامة تقاريرها ؛

٦ - ترجو من تلك الأجهزة أن تناقش أيضا في دورتها التنظيمية امكانية عقد الاجتماعات مرة كل سنتين ؛

٧ - تدعو الأمين العام الى أن يحدد ، في غضون عام ١٩٨٥ ، المدى الذي قطعت الأجهزة الفرعية للجمعية العامة ، عن طريق كل من الاجتماعات الرسمية وغير الرسمية و/أو المشاورات ، في استخدام خدمات المؤتمرات التي طلبتها ، وذلك بهدف تحقيق أقصى قدر من الفعالية في استخدام موارد المؤتمرات ؛

٨ - تدعو لجنة المؤتمرات الى أن تواصل دراستها لهذه المسألة وان تقدم تقريرا اخر الى الجمعية العامة في دورتها الاربعين .

جيمس

خطة المؤتمرات

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٣٢/٣٨ جيم السورخ في ٢٥ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨٣ ،
وقد نظرت في تقرير لجنة المؤتمرات عن جهودها لتنفيذ ذلك القرار ،

ترجو من لجنة المؤتمرات ان تجري دراسة متعمقة لجميع الأحكام القائمة المتعلقة بخطة المؤتمرات ، مع مراعاة جميع التعديلات المقترحة خلال الدورة الثامنة والثلاثين للجمعية العامة ، بقصد تقديم تقرير الى الجمعية العامة في دورتها الاربعين .

دال

مراقبة الوثائق والحد منها

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قراراتها ٢٢٩٢ (د - ٢٢) المؤرخ في ٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٧ و ٢٥٣٨ (د - ٢٤) المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٩ و ٢٧٣٢ (د - ٢٥) المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٠ و ١٤٠ / ٣١ ، الجزء الثاني ، المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ و ٥٦ / ٣٣ ، الجزء الثاني ، المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ و ٥٠ / ٣٤ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ و ١١٧ / ٣٦ المؤرخ في ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ و ١٤ / ٣٧ جيم ودال المؤرخين في ١٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٢ و ٣٢ / ٣٨ هـ المؤرخ في ٢٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٣ ، ومقررها ٤٠١ / ٣٤ المؤرخ في ٢١ أيلول / سبتمبر و ٢٥ تشرين الأول / أكتوبر و ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر و ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ،

١ - تحيط علما بنتائج الدراسة المتعلقة بجدوى وضع شكل مختصر للمحضر الموجز ؛

٢ - تلاحظ أن لجنة المؤتمرات ستضي ، بعد التشاور مع أجهزة الأمم المتحدة التي يحق لها تلقي محاضر موجزة ، في دراسة العلامة النسبية للمحاضر الموجزة بشكلها المعد حاليا وللمحاضر الموجزة المختصرة التي تعدها الأمانة العامة على أساس تجريبي ، بهدف تقديم تقرير الى الجمعية العامة في دورتها الأربعين ؛

٣ - ترجو من الأمين العام :

(أ) أن يصدر تعليمات الى جميع وحدات الأمانة العامة المسؤولة عن صياغة الوثائق بأن تكفل تسليم مخطوطاتها الى إدارة شؤون المؤتمرات ونقا للحدول الزماني المحدد لتفديها ؛

(ب) أن يعمم ، قبل ثمانية أسابيع من بدء دورة كل جهاز من أجهزة الأمم المتحدة ، بما في ذلك اللجان الرئيسية للجمعية العامة ، تقريراً عن حالة أعداد جميع الوثائق المطلوبة للدورة بجميع اللغات في ذلك الوقت ؛

(ج) أن يضمن ذلك التقرير تفسيراً لأي تأخير في تجهيز الوثائق وأن يحدد وحدة الأمانة العامة المسؤولة عن هذا التأخير ؛

٤ - تؤكد من جديد أنه ينبغي للأمين العام أن يقدم في نهاية كل دورة قوائم بجميع الوثائق التي يطلبها كل من أجهزة الأمم المتحدة ، بما في ذلك اللجان الرئيسية للجمعية العامة ، مع ذكر التاريخ الذي يمكن فيه إصدار كل وثيقة بجميع اللغات اللازمة ، مبيناً الوقت الذي يلزم لأعدادها سواء من قبل الوحدات الفنية أو وحدات خدمة المكتبات في الأمانة العامة .
